

المنشطات الرياضية في المفهوم الإسلامي

Sports stimulants in the Islamic concept

الدكتور عبد الهادي محمود الزيدي

كلية العلوم الاسلامية - جامعة بغداد (العراق)، abduhadialzaidi@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 2022/02/18 تاريخ القبول: 2023 /05/31 تاريخ النشر: 2023 /06/16

ملخص :

تتضح أهمية هذا البحث في كونه من الدراسات العلمية ذات الطابع الشرعي، والتي تمس في موضوعها فئة الرياضيين اللذين يتناولون هذه المنشطات للحصول على نتائج مشجعة في رياضتهم دون النظر الى مساوئها على الانسان ومكانته الاجتماعية وموقف الشريعة الإسلامية منها.

وتناولت في مقالي العلمية هذه موقع الرياضة في الشريعة الإسلامية، والحكم الشرعي لتناول المنشطات الرياضية والحلول التي تقدمها الشريعة الإسلامية للحد من استخدامها، وتوصلت الى بعض الحلول التي تناولتها الشريعة الإسلامية بطبيعتها الأخلاقية التي تحمي الإنسان من الضرر النفسي والمادي، بالإضافة الى تناول بعض المواقف الدولية التي تدعو الى نبذ هذه الممارسات.

الكلمات مفتاحية : المنشطات الرياضية؛ الشريعة الإسلامية والمنشطات؛ الرياضة والإسلام؛ المنشطات .

Abstract:

The steroids its more dangers especially encouraging of Stimulant results in the sport without looking at their disadvantages on humans and their social status.

In my scientific article, I dealt with the site of sports in Islamic law, what is the legal ruling for dealing with sports stimulants, and what are the solutions offered by Islamic law to limit their use, In addition to mentioning some international opinions calling for the renunciation of these practices ..

Keywords: sports Stimulant; Islamic law and Stimulant; Sports and Islam; Stimulant.

موضوع المنشطات الرياضية من المواضيع المعاصرة التي لم يتم التطرق اليها بشكل كبير، بالرغم من انتشارها في المجتمع، وهي مجموعة مختلفة من العقاقير التي تستخلص من هرمونات موجودة بشكل طبيعي في الجسم، ولكن تصنيعها بطرق ومواد كيميائية، ثم استخدامها بكيفيات غير منضبطة يجعلها تسبب متاعب حمة على الأصعدة الصحية، وفي المقابل تستخدم على نطاق واسع في مجال الاستخدامات الطبية، وبقدر محدد وفي وقت خاص تكون نافعة فيه، أما فيما عدا ذلك فهي ضرر على من يتعاطاها، وأمام هذا المفهوم العام للمنشطات الرياضية، فإن الشريعة الاسلامية تتوقف أمام حقيقة واضحة: أنها تسبب متاعب صحية حمة، لتحكم عليها من حيث الجواز أو عدمه، مع دراسة مبررات الحالتين، لإيضاح الضرر والنفع المتحقق منها، ومن هذا المدخل نتناول في بحثنا الموسوم: (المنشطات الرياضية في المفهوم الإسلامي) نظرة الشريعة الإسلامية للمنشطات الرياضية، عسى أن نحقق فائدة للمجتمع، ونكشف عن بعض ما خفي في هذا الموضوع، والله الموفق.

أهمية البحث: تدرج أهمية هذا البحث كونه من الدراسات العلمية ذات الطابع الشرعي، والتي تمس في موضوعها شريحة اجتماعية مهمة هي فئة الرياضيين اللذين يتناولون هذه المنشطات للحصول على نتائج مشجعة في رياضتهم، من دون النظر الى مساوئها وأضرارها على الجسم والعقل والمكانة الاجتماعية، إضافة الى توافر الحاجة الماسة للتعرف على موقف الشريعة الاسلامية في جانب حياتي مهم، ربما يغفل عنه الكثيرون.

مشكلة البحث: يمكننا صياغة مشكلة البحث في الأسئلة الآتية:

- 1/ ما موقع الرياضة في الشريعة الإسلامية؟
- 2/ ما الحكم الشرعي للمنشطات الرياضية وماهي مبرراته؟
- 3/ ما الحلول التي تقدمها الشريعة الاسلامية للحد من استخدام المنشطات الرياضية؟

أهداف البحث:

- 1/ بيان موقع الرياضة في الشريعة الإسلامية.
- 2/ إيضاح الحكم الشرعي للمنشطات الرياضية.
- 3/ الكشف عن الحلول المقترحة للحد من استخدام المنشطات الرياضية.

خطة البحث: يعد هذا البحث من البحوث الوصفية النظرية، لبيان مفهوم الإسلام وموقفه من ظاهرة تمس الوسط الرياضي تستوجب بيان حكمها الشرعي، فهي ذات متغيرين بحثين: الحكم الشرعي، والمنشطات الرياضية، ولا يوجد منهما عينة تطبيقية تلزم الباحث بضرورة اتخاذ ذلك، وقد قسمت خطة البحث الى مبحثين في كل منهما ثلاث مطالب، المبحث الأول، بعنوان المنشطات الرياضية وضررها، وحمل المبحث الثاني بعنوان: المنشطات في ميزان الشريعة الإسلامية، ثم نتائج البحث ومصادره، عسى أن نقدم بذلك خدمة للعلم المجتمع في آن واحد، والله وليّ التوفيق.

المبحث الأول: المنشطات الرياضية: تعريفها وأضرارها

بداية لابد من التعرف على ما يعنيه مصطلح المنشطات الرياضية، من الجوانب المختلفة، مع التعرف على أضرار هذه المنشطات في الجانب الصحي على من يتعاطاها، وبيان الموقف الدولي الرسمي من مسألة التعامل معها، وهذا كله سيتم تناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول: مفهوم المنشطات وأنواعها

المنشطات في اللغة، تعني: نشط الرجل في عمله، ينشطُ نشاطاً، فهو نشيط إذا خفَّ وأسرع، والنشاط عكس الكسل، ونَشِطَ نشاطاً فهو نَشِيط، فهو طَيِّب النفس للعمل، والنعت ناشِطٌ ونَشِطٌ لأمر كذا، والمنشِطُ مَفْعَلٌ من النشاط، وهو الأمر الذي تَنَشَّطَ له وَتَخَفَّ إليه وتؤثر فعله، وهو مصدر بمعنى النشاط، ونَشِطَ من المكان يَنْشِطُ خرج، وكذلك إذا قطع من بلد إلى بلد، ويقال للآخذ بشريعة في أي عمل كان وللمريض إذا برأ وللمغشي عليه إذا أفاق وللمُرْسَل في أمر يُسرِع فيه عَزِمَتَهُ كأنما أُثْبِطَ من عقال ونَشِطَ أي حُلَّ، والنشِيطُ من الإبل التي تُؤَخَذ فتُساق من غير أن يُعَمَدَ لها، وفي إصطلاح الشريعة الإسلامية: فإن النشاط والنشيط لا يختلف كثيراً، فقال المفسرون في قوله عز وجل: ((وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطاً/ سورة النازعات، آية: 2)) هي النجوم تَطْلُعُ ثم تَغِيبُ، وقيل يعني النجوم تَنَشَّطُ من بُرج إلى برج، كالثور الناشط من بلد إلى بلد، وقال غيرهم: إنها الملائكة تنشط نفس المؤمن بقبضها، وتنشط الأرواح نشطاً أي تنزعها نزعاً كما تنزع الدُّلو من البئر (ابن منظور ، 1993).

أما في الإصطلاح الرياضي فتعرّف المنشطات، والتعامل معها: بأنها استعمال أية مادة تعمل على زيادة نشاط اللاعب نشاطاً غير طبيعي، مما يجعله ينافس غيره بطريقة غير عادلة، وهي بأشكال مختلفة فقد تكون عقاقير مصنّعة، وقد تكون مواداً طبيعية تؤخذ بكميات غير طبيعية، وبطرق غير معتادة تسهم في رفع اللياقة البدنية بشكل غير طبيعي لمن يستخدمها، وهي في أغلبها مواد مخدّرة (سؤدد الآلوسي ، 2012).

وينظر المختصون الى المنشطات على إنها: كل مادة تدخل الجسم وتحقن فيه بكيفية غير اعتيادية بهدف زيادة نشاط العضلات والقدرات البدنية، وذلك للحصول على إنجاز رياضي بوسائل وطرق غير مشروعة (عبدلوي خلافة ، 2009).

وتعد المنشطات فرعاً من مجموعة كبيرة من العقاقير المنشطة المستخرجة من هرمونات موجودة بشكل طبيعي في الجسم، وهذه العقاقير هي بشكل أساس مصنعة من المواد الكيميائية الطبيعية، والمجموعة الرئيسة الأخرى من المنشطات الستيرويدية البشرية، وهي عقاقير لها نطاق واسع جداً في مجال الاستخدامات الطبية، بشكلها المتعارف عليه والمحدد بضرورتها في المجال الطبي، ويكون عمل المنشطات بشكل أساس عن طريق محاكاة هرمون (التستوسترون)، وهو الهرمون المعروف بأنه المسؤول عن الخصائص الجنسية، والنمو الجنسي لدى الذكور، وغير ذلك من الوظائف الأساسية للجسم، وهذه المنشطات ليست محظورة في بلدان عدة إذ تستخدم للأغراض الطبية بوصفة طبية من قبل أهل الاختصاص في المجال الطبي، ويمنع استخدامها في غير هذا المجال وفي أغلب البلدان أيضاً.

ومن أهم أنواع المنشطات المشهورة (منال العمري ، 2012) :

1/ الستيرويدات: ومنها الستيرويدات البنائية (Anabolic Steroid) ويطلق عليها هذا الاسم لأنها تشجع العضلات على النمو، وكذلك الستيرويدات الأندروجينية (Androgenic Steroids) ووظيفتها اكساب الذكور الصفات الذكورية المختلفة مثل خشونة الصوت وشعر الوجه، وما الى ذلك.

2/ منشط: إريثروبويتين (Erythropoietin) : وهو عبارة عن علاج هرموني يستخدم في علاج حالات الأنيميا التي تصيب مرضى الفشل الكلوي، وعمله تحفيز انتاج خلايا الدم الحمراء، مما يزيد من كمية الأوكسجين التي تصل إلى العضلات، لذا يستخدم كمنشط لزيادة القدرة على التحمل.

3/ هرمون النمو (Human growth hormone): ويطلق عليه إسم آخر، هو: غونادوتروبين gonadotropin ، وهو هرمون يفرزه الجسم بشكل طبيعي، ليحفز العضلات وجسم الإنسان بشكل عام ويساعده على النمو أثناء فترة الطفولة وحتى البلوغ، إلا إن بعض الرياضيين يتعاملون معه (بصورة غير قانونية) بإستخدامه لتحسين كتلتهم العضلية وتقويتها على الرغم من أن نتائجه غير ثابتة طيباً.

4/ الكرياتين (Creatine): ويشتهر بأنه مكمل غذائي إلا أنه يعد من المنشطات في حالات عدة، إذ يمكن الحصول عليه من الصيدليات دون الحاجة إلى وصفة طبية، فهو من أشهر المكملات التي يكتنيها الرياضيون عامة -ومن يمارسون رياضة بناء العضلات خاصة- ويقومون باستخدامه استخداماً خاطئاً، و هو مادة طبيعية يفرزها الجسم تعمل على مساعدة العضلات على اطلاق أو تحرير الطاقة، ووظيفته تحفيز العضلات على انتاج المزيد من جزيئات الطاقة لذا يستخدمه الكثير ممن ممارسي رياضة حمل الأثقال لتمنحهم دفعة سريعة من الطاقة. وغيرها من أنواع المنشطات التي تباع أو تسرب أو تصنع محلياً بعيداً عن أجهزة الرقابة الطبية والأخلاقية والقانونية ضمن ما يعرف بالسوق السوداء ، بل إن بعضها مشروع في بعض الدول أو الحالات، ومن بين الأنواع الشائعة لهذه المنشطات (الناندرولون، والإستانوزول، والأوكساندرولون، والتستوسترون، ومدرات البول، والمنبهات) وتقوم بعض شركات الأدوية المختلفة بتصنيع هذه المنشطات بمسميات مختلفة، وتطلق عليها أسماء تجارية مختلفة، منها: (أنادرول، وثير ابولين، وديكا ديورابولين، وبارابولن، ودانابول، وينسترو) وهناك أنواع أخرى يتم تعاطيها كعصير لأغراض زيادة الأداء، أو مراهم أو مواد صلبة أو حبوب دواء.

المطلب الثاني: الأضرار الصحية للمنشطات

قبل أن نتناول الأضرار الصحية التي تسببها المنشطات، لابد أن ندرك أن تناولها يتناقض مع السلوك الصحي الذي يوفر (العناية بتحديد أنماط السلوك الخطرة وتحديد أسباب الاضطرابات الصحية وتشخيصها، وفي إعادة التأهيل وتحسين نظام الإمداد الصحي بالإضافة إلى ذلك فإنه يهتم بتحليل إمكانات التأثير لأنماط السلوك المتعلقة بالصحة للإنسان على المستوى الفردي

والجماعي وبالأسس الاجتماعية للأمراض والتغلب عليها، وعلم الصحة يهتم بجوانب السلوك الصحي الآتية:

1/ تنمية الصحة والحفاظ عليها.

2/ الوقاية ومعالجة الأمراض.

3/ تحديد أنماط السلوك الخطرة.

4/ تحديد أسباب اضطرابات الصحة وتشخيصها.

5/ إعادة التأهيل.

6/ تحسين نظام الإمداد الصحي.

7/ الاعتراف المتبادل بإجراءات مراقبة تعاظمي المنشطات وإدارة نتائج الاختبارات - بما في ذلك العقوبات المقررة على المستوى الرياضي - التي تحددها أية منظمة لمكافحة المنشطات والتي تتفق مع أحكام المدونة.

وقد أكدت هذه البنود على ما يلي:

أ/ التعاون الجاد مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، أو أية منظمة أخرى تعمل على ذلك.

ب/ تسهيل انتقال الفرق الطبية والقانونية المختصة والمكلفة بمتابعة حركة منع المنشطات في العالم.

ج/ الاعتراف الحقيقي بنتائج التحقيقات والاختبارات التي تجريها الفرق المختصة، وتقديم التسهيلات والإجراءات العملية لتطبيقها.

ومن هنا يلاحظ: إن الاتفاقية الدولية المختصة بتحريم المنشطات لا يمكن تفعيلها على أرض الواقع ما لم تكن هناك إرادات وإدارات محلية وطنية عاملة وفق هذا المنهج، ومتعاونة مع غيرها لتسهيل تطبيقها والعمل بها.

المبحث الثاني: المنشطات في ميزان الشريعة الإسلامية

يسعى هذا المبحث الى بيان علاقة الشريعة الإسلامية بالرياضة من خلال منزلتها ومكانتها في المجتمع، ثم يتناول حكم الإسلام على المنشطات الرياضية كونها ممارسة متداولة وظاهرة شائعة لا بد من بيان الحكم الشرعي فيها، ثم سيتم وضع بعض المعالجات المقترحة للحد من تداولها وتعاطيها وهذا التطور السريع في علم الصحة قاد إلى تطوير كثير من البرامج الوقائية الجديدة ذات القيمة العملية وبالأخص في المجال الرياضي لما له من تطبيقات عملية واقعية

بالإضافة إلى كون جميع المناهج التدريبية في جميع الفعاليات الرياضية تعتمد كلياً على صحة الفرد الرياضي (مازن عبد الهادي ، 2008 ، صفحة 88).

أن صحة الرياضي لا تعني مجرد غياب المرض عن اللاعب، وإنما هي قدرة اللاعبين على الاستفادة الكاملة لقدراتهم البدنية والوظيفية والذهنية من أجل الوصول إلى أعلى المستويات الرياضية، والتغلب على العوامل المسببة للضرر الصحي والأمراض والوعكات الصحية.

لقد ثبت بالأدلة الطبية والصحية المختلفة، إن المنشطات تحمل في طياتها أضرار ومضاعفات سلبية متعددة (منال العمري ، 2012) فالكرياتين -مثلاً- يتسبب بآثار جانبية محتملة يمكن أن تقلل من الأداء الرياضي، منها: تسببه بتشنجات في المعدة والتشنجات العضلية والغثيان والإسهال، ومع استخدامه لفترات طويلة، فمن المرجح زيادة الوزن نتيجة لاحتباس الماء بدلاً من زيادة الكتلة العضلية، حيث ينسحب الماء داخل أنسجة العضلات، بعيداً عن أجزاء أخرى من الجسم، مما يعرض الشخص لخطر الإصابة بالجفاف، أما تعاطي جرعة مرتفعة من الكرياتين فيحتمل أن يعرض الكلى والكبد للخطر.

ومن أضرار هرمونات النمو: بروز الصدر أو الثدي عند الرجل، وتساقط الشعر، وضمور الخصيتين، وقد تسبب العقم، ظهور حب الشباب، وارتفاع مستوى الكوليسترول في الدم، وارتفاع ضغط الدم، ينتج عنها، انفعالات أو تصرفات عنيفة، كما قد تسبب تثبيطاً لعملية النمو فيما لو تم استخدامها في سن المراهقة.

ومن الأضرار منشطات (إيرثروبويتين): إنها تسببت بما لا يقل عن 18 حالة وفاة بين متسابقين الدراجات الهوائية، الذين شاع استخدامه بينهم خلال فترة التسعينات من القرن الماضي، ويزيد فقدان التعافي منه من خطر الإصابة بالجلطات: (الجلطات القلبية، السكتات الدماغية والجلطات الرئوية).

ومن أضرار مدررات البول، حتى الجرعات الموصى بها طبيياً، إنها تجعل الرياضيين عرضة لآثار ضارة مثل: الجفاف، والتشنجات العضلية، والاعياء، والدوار، واضطراب نبض القلب، وانخفاض ضغط الدم، وأعراض ضربة الشمس، وقد يؤدي ذلك إلى الوفاة.

ومن الإضرار الصحية عند تناول المنبهات بكثرة: العصبية والهياج، والذنان يتسببان في صعوبة التركيز أثناء المباراة، والأرق، والذي يمكن أن يعيق حصول أي رياضي على النوم اللازم، والجفاف، وضربة الشمس، ومن الأضرار كذلك: الإدمان، وهذا يعني أن الرياضيين بحاجة إلى كميات أكبر لتحقيق التأثير المطلوب، وبالتالي يأخذون جرعات أعلى بكثير من الجرعات الطبية المقصودة، وهناك أضرار جانبية أخرى منها: خفقان القلب، وعدم انتظام نبضاته، وفقدان الوزن، وحالات من الهذيان، فقدان الوزن، السكتة الدماغية، ثم أزمات قلبية وغيرها من مشكلات الدورة الدموية.

إضافة الى وجود أضرار أخرى كثيرة للمنشطات على مستوى الصحة العامة للمجتمع، وصحة الرياضي الذي يتناولها، مما دفع المنظمات الدولية الانسانية الى إصدار المواثيق التي تمنع تداولها، كما كان للجوانب الأخلاقية والشرعية رأي خاص، سنأتي عليه في ثنايا البحث.

المطلب الثالث: الإتفاقية الدولية لتحريم المنشطات

نتيجة ثبوت الأضرار الفادحة للمنشطات على جسم الإنسان، سعت المنظمات الدولية وفي مقدمتها منظمة الأمم للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) لإصدار اتفاقية دولية وافقت عليها أكثر دول العالم لتحريم تناول المنشطات ومنحت الدول الموقعة عليها حق إصدار التشريعات التفصيلية، واتخاذ العقوبات، وممارسة ما تقتنع به لتطبيق بنود الاتفاقية، وأعتمدت هذه الاتفاقية في 19 / 11 / 2005.

لقد أكدت (اليونسكو) في هذه الإتفاقية تحريم تناول وتعاطي وتداول المنشطات، في مواد

عدة منها: المادة الثامنة، التي نصّت على البنود الآتية (Marriott Paul , 2010)

1/ تعتمد الدول الأطراف، حيثما اقتضى الأمر، تدابير لتقييد توافر العقاقير والوسائل المحظورة بغية تقييد استخدام اللاعبين لها في مجال الرياضة، إلا إذا استند استخدامها إلى إعفاء لأغراض علاجية، ويتضمن ذلك تدابير لمكافحة الاتجار الذي يستهدف اللاعبين، كما يتضمن، لتحقيق هذه الغاية، تدابير لمراقبة إنتاج هذه العقاقير والوسائل وحركتها واستيرادها وتوزيعها وبيعها.

2/ تشجع الدول الأطراف، عند الاقتضاء، الكيانات المعنية الخاضعة لولايتها على اعتماد تدابير تمنع وتقيّد استخدام اللاعبين وحيازتهم للعقاقير والوسائل المحظورة في مجال الرياضة، ما لم يستند استخدامها إلى إعفاء لأغراض علاجية.

3/ لا يجوز لأية تدابير أن تحول دون تطبيق الإتفاقية ما دامت وضعت للأغراض المشروعة، أو أن تخضع للحظر أو المراقبة في مجال الرياضة.

ومن القراءة المتأنية لبنود هذه الفقرة من الاتفاقية، نستنتج أن منظمة (اليونسكو) الدولية أكدت على مكافحة المنشطات بطرق وآليات عدة، منها:
أ/ منع انتاج المنشطات ومعاينة منتجاتها.

ب/ منع الإتجار بالمنشطات: استيراداً وتصديراً.

ج/ فرض شروط على الرياضيين في استخدام المنشطات للأغراض العلاجية فقط وبإشراف طبي.
وكما نلاحظ فهي قيود ملزمة لمراقبة انتاج تناول المنشطات وتداولها تجارياً، وهناك مواد أخرى في الاتفاقية أكدت على نفس المضامين، منها المادة الثانية عشرة، التي فرضت على الدول الموافقة على الاتفاقية، ما يلي :

1/ تشجيع ومساعدة المنظمات الرياضية ومنظمات مكافحة المنشطات الخاضعة لولايتها على تنفيذ عمليات مراقبة تعاطي المنشطات، بطريقة تتمشى مع المدونة (الاتفاقية)، بما في ذلك أساليب عدم الإخطار المسبق وإجراء الاختبارات خارج إطار المسابقات وداخله.

2/ تشجيع المفاوضات التي تجريها المنظمات الرياضية ومنظمات مكافحة المنشطات للتوصل إلى اتفاقات تجيز لبلدان أخرى مفوضة رسمياً بمراقبة تعاطي المنشطات، أن تجري اختبارات لأعضاء في هذه المنظمات.

3/ مساعدة المنظمات الرياضية ومنظمات مكافحة المنشطات الخاضعة لولايتها على الاستعانة بمختبر معتمد لمراقبة تعاطي المنشطات بغية إجراء تحاليل تتعلق بمراقبة تعاطي المنشطات. والقراءة السريعة لهذه الفقرة تتضمن ما يلي:

أ/ منح الحرية من قبل الدولة للمنظمات والجمعيات المحلية للقيام بعملها في مكافحة المنشطات.

ب/ تشجيع التعاون الدولي الرسمي وغير الرسمي لمراقبة متعاطي المنشطات ومعاينتهم.

ج/ تأسيس مختبرات ومعامل طبية وعلمية للقيام بتحاليل واختبارات تعاطي المنشطات لكي لا يكون الاتهام جزافاً.

كما نصت المادة السادسة عشرة من الاتفاقية الدولية لتحريم المنشطات على القيام بنشاط دولي لتنفيذ بنودها، وهي:

1/ تسهيل مهمة الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات ومنظمات مكافحة المنشطات التي تقوم بعملها لتطبيق أحكام (المدونة)، مع مراعاة اللوائح ذات الصلة للبلدان المضيفة، بعمليات مراقبة للاعبين داخل إطار المسابقات الرياضية وخارجه، وسواء أكان ذلك على أراضيها أم في أي مكان آخر.

2/ تسهيل انتقال الفرق المفوضة رسمياً بمراقبة تعاطي المنشطات، في الوقت المناسب عبر الحدود لدى قيامها بعمليات المراقبة هذه.

3/ التعاون من أجل التعجيل بشحن أو نقل العينات في الوقت المناسب عبر الحدود مع كفالة الحفاظ على أمنها وسلامتها.

4/ المساعدة في التنسيق الدولي لعمليات مراقبة تعاطي المنشطات التي تقوم بها مختلف منظمات مكافحة المنشطات، والتعاون في هذا الصدد مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات.

5/ تعزيز التعاون بين مختبرات مراقبة تعاطي المنشطات الخاضعة لولايتها والمختبرات الخاضعة لولاية دول أطراف أخرى. وبوجه خاص، ينبغي للدول الأطراف التي لديها مختبرات معتمدة لمراقبة تعاطي المنشطات أن تشجع المختبرات الخاضعة لولايتها على مساعدة الدول الأطراف الأخرى وتمكينها من اكتساب الخبرات والمهارات والتقنيات اللازمة لإنشاء مختبراتها الخاصة إن هي رغبت في ذلك.

6/ تشجيع ومساندة الترتيبات المتصلة بتبادل إجراء الاختبارات فيما بين المنظمات المعنية لمكافحة المنشطات، بما يتفق وأحكام المدونة.

المطلب الأول: منزلة الرياضة في الإسلام

قوله تعالى: ((لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ / سورة التين: 4)) يوجب على الإنسان والمجتمع الحفاظ على هذا الكيان، الذي يتضمن عقلاً وروحاً وجسداً، وكلها بحاجة الى إدامة ومحافضة وتجديد، وما يتعلق بالجسد فديمومته تكون بوسائل عدة ، في مقدمتها الرياضة، ومن هذا الباب حفظ الإسلام للرياضة مكانة مرموقة في المجتمع، وحث الجميع على ممارستها والعمل بها، ومن أهم أسباب إهتمام الإسلام بالرياضة، يمكن تلخيصها في النقاط الآتية:

1/ أفرد الإسلام للرياضة مكانة مرموقة لكونها سبب في مقدمة أسباب قوة الفرد والمجتمع والامة، قال تعالى: ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ/ سورة الانفال، آية: 60)) فبدون الرياضة وممارسة ألعاب البدن لا يمكن إعداد جيل قوي، صحيح البنية يمكن له أن يبني ويعمل ويجاهد ويسهر على سلامة بلده، وقال -صلى الله عليه وسلم-: (المؤمن القوي خيرٌ وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خيرٍ إحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء الله فعل فإن لو تفتتح عمل الشيطان) (الإمام مسلم بن الحجاج ، 1955، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، باب في الأمر بالقوة وترك العجز، رقم الحديث 2664) والمقصود هنا بالقوة قوة الإيمان وقوة البدن جميعاً.

2/ إن قوة البدن وصحته وسلامته، صفة مهمة من صفات وشروط من يتولى رئاسة الدولة وقيادة المجتمع، وذلك لعمق تأثير مثل هذا الجانب على الأفراد والمجتمع عموماً، فالقائد المريض والرئيس المنهك يوجه رسالة سلبية الى مجتمعه من حيث لا يعلم، وربما تسرب الضعف والوهن الى مجتمعه بشكل غير مباشر، قال تعالى في حق طالوت، وبيان سبب اصطفاؤه على بقية الناس: ((قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُةً مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ/ سورة البقرة، جزء من الآية: 247)) وفي المأثور قول علي بن أبي طالب -عليه السلام-: روحوا القلب ساعة بعد ساعة فإن القلب إذا كلَّ عمي . وقال كذلك: إن القلوب تملُّ كما تمل الأبدان فأقيموا لها طريق الحكمة (ابو حامد الغزالي ، 2010، صفحة 318) .

3/ يمكننا القول إن قوة البدن وصحته عن طريق الرياضة، تكون غالباً سبباً من أسباب الرزق والكسب والعمل، لذلك مدح القرآن الكريم القوة حين تأتي متوافقة مع ضوابط القيم والأخلاق، كما امتدحها الله تعالى حين وجدت مع النبي موسى - عليه السلام-: ((قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ/ سورة القصص، آية: 26)) وفي الأثر إن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- كتب للأمصار توجيهاً تربوياً يوصي فيه بالتربية البدنية والاهتمام بها، يقول: أما بعد فعلموا أولادكم السباحة والفروسية وأرووا لهم ما سار من المفصل وحسن الشعر (علاء الدين المتقي ، 1895) .

وفي الفهم الصحيح للإسلام عقيدة وشريعة وسلوكاً: إن الرياضة ليست مما يفضل أن يبتعد عنها المجتمع المسلم، لأن هناك من قد يعدّها هواً وضياع وقت، أو ربما ممارسة الرياضة في مفهوم بعض الناس، ربما تقلل من مكانته في المجتمع، في علمه وسلوكه وتدينه: (وبالطبع فإن هذا فهم خاطئ لمفهوم الدين الشامل الذي جاء لينظم الحياة كلها صغيرها وكبيرها، ويتعارض كذلك مع مفهوم التربية الإسلامية التي جاءت لصياغة المسلم جسدياً وعقلياً وانفعالياً وروحياً واجتماعياً وأخلاقياً، وقد عرفنا أن الإسلام يبحث على الأخذ بأسباب القوة، وأن الرياضة تعد ضرباً من ضروب تقوية الجسم وتأمله، فإذا استجاب المرء لأمر الدين فلا بد أن يُعنى بحسمه ويؤهله) (سعود الروقي، 2008).

وقد فصل النبي - صلى الله عليه وسلم - بعض أنماط السلوك عن اللهو واللعب وإضاعة الوقت فيما لا يجدي، من بينها ممارسة الرياضة ومتابعة بناء الجسد الرياضي السليم، وإتخاذ الهوايات الرياضية، بل جعل النبي - صلى الله عليه وسلم - بعض أنماط الرياضة السائدة في وقته في باب ما يفرض على الأب تعليمه لإبنه، وذلك في حديثه الشريف: (كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو هو ولعب إلا أربع: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشيه بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة) (أخرجه النسائي في السنن الكبرى، النسائي، 2001، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، باب عشرة النساء، حديث رقم: 4534).

لقد وضع الإسلام ضوابط معينة للرياضة وممارستها، وهي ركائز مهمة يتبين من بعضها أن الإسلام مع المنافسة الشريفة التي يبتعد فيها الرياضي عن المنافسة غير الشريفة، أو الممارسة الرياضية التي يتحقق فيها ضرر له أو لغيره، وهذه التوجيهات تنسحب قطعاً على متعاطي المنشطات التي هي بالفعل نوع من الضرر ومنافسة غير شريفة وتحمل أذى لمن يتعاطاها أو لغيره، ومن هذه الضوابط (طه الحياي، 2017، صفحة 140-146) :

أ/ تجنب إلحاق الأذى بالإنسان أو الحيوان أثناء ممارسة الرياضة، مثل: الرياضات التي تعتمد على صيد الطيور بشكل جائر، أو المنافسات الرياضية التي تُقام بين الحيوانات والطيور المختلفة، أو تحلق الأذى بالرياضي المنافس.

ب/ يجب أن لا تلهي الرياضة من ممارستها عن العبادات والواجبات الدينية، وأهمّها الصلاة والصيام، كتأجيل موعد الصلاة أو تأخيرها بسبب ممارسة الرياضة، أو ترك الصيام لعدم القدرة على الجمع بينه وبين الرياضة.

ج/ الابتعاد عن الكسب المحرم للمال، عن طريق المراهنات والميسر، ويدخل في ذلك تعاطي المنشطات التي يتحقق في الفوز عن طريقها: كسب محرم وغش للآخرين، كما لا بد أن تبتعد الرياضة عن إشاعة التعصّب والعنصرية وتحريض الشعب وإشاعة الفتن وخداع الناس.

د/ من شروط ممارسة الرياضة في الإسلام: أن تكون ضمن الأعمال والتصرفات المشروعة في الإسلام، فلا تُلحق الضرر بمن يمارسها أو تهدّد حياته أو تسبب الأذى البدني والنفسي للمتابعين، وكذلك يتوجب توفر الملابس المحتشمة، وتجنب ارتداء الملابس التي تكشف عن ما لا يجب أن يكشف من أجساد الرياضيين.

المطلب الثاني: حكم المنشطات في الشريعة الإسلامية

بعد أن ثبتت وبالأدلة الطبية والعلمية المؤكدة الأضرار الكبيرة التي تسببها المنشطات الرياضية لجسم الإنسان وحالته النفسية والعقلية، وكان قد ثبتت قبلها معارضة الشريعة الإسلامية لأي فعل أو أمر أو شيء قد يلحق الضرر بالإنسان والمجتمع، فأن هذه الشريعة الغراء لها مواقف واضحة الدلالة وعميقة الأثر من قضايا وجوانب الحياة كافة، ومنها قضية المنشطات الرياضية، وقبل الخوض في الحكم الشرعي لها، لا بد أن نذكر إن الأحكام في الشريعة الإسلامية خمسة، هي: (الواجب، والمستحب، والمباح، والمكروه، والحرام) وموجب هذه الأحكام هو حفاظها على الضرورات الخمس للإنسان، وهي: (الدين، والنفس، والمال، والعقل، والنسل) ولهذا فحكم المنشطات في الشريعة الإسلامية، يكون وفق التفصيل الآتي وفق أقرب الأحكام الى حالتها: أولاً/ تحريم المنشطات الرياضية: للأسباب الآتية:

1/ تناول المنشطات الرياضية، فيه إضرار بدين الإنسان عموماً، والرياضي خصوصاً، لأن تعاطيها نوع ثابت من الغش، فهي تزيد من طاقة الإنسان وتحفز قابلياته على المنافسة وبذل الجهد المبالغ فيه، وهو غش واضح، فالمنشطات بشكل عام قد تكون: منبهات للجهاز العصبي، أو هرمونات بنائية، أو عقاقير مسيطرة على الدورة الدموية، أو مدرات بول، أو هرمون النمو،

وغيرها، من المواد التي تظهر طاقة الإنسان وقدرته على المنافسة الرياضية بشكل زائف ومبالغ فيه، وليس على حالته الطبيعية، وهذا هو الغش الذي يعد محرماً في الشريعة الإسلامية في كل حالاته، قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ/ سورة التوبة: 119)) وقال - عليه الصلاة والسلام-: (من غشنا فليس منا) (الترمذي في سننه، أبواب البيوع، 1996، تحقيق: بشار عواد معروف، باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع، حديث رقم: 1315) وفيه قال العلماء: **وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ الْغَشِّ، وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ (شمس الحق آبادي ، 1990، صفحة 230).**

وللغش أضرارٌ أخرى منها: أنه دليلٌ على نقص الإيمان لدى الشخص، وهو طريقٌ موصلٌ للنار، وسببٌ في حرمان صاحبه من إجابة الدعاء، والبعد عن الله سبحانه وتعالى وعن الناس، كما أنه سببٌ في ذهاب البركة في المال والعمر (حسام الدين عفانة ، 2005 ، صفحة 240).

2/ بعد ثبوت الأضرار القاتلة للمنشطات الرياضية، فإن تناولها عمداً من قبل الرياضي أو غيره يعد قتلاً للنفس، وهو فعل مخالف لوجوب المحافظة على (النفس) الإنسانية، ولهذا يعد تناول المنشطات الرياضية محرماً، قال تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا/ سورة النساء، آية: 29)) وفيها يقول المفسرون: لا يقتل بعضهم بعضاً، فإن الله تبارك وتعالى لم يزل رحيماً" بخلقه، ومن رحمته بكم كفَّ بعضهم عن قتل بعض، بتحريم دماء بعضهم على بعض إلا بحقها، وحظُرَ أكل مال بعضهم على بعض بالباطل، إلا عن تجارة يملك بها عليه برضاه وطيب نفسه، لولا ذلك هلكتم وأهلك بعضهم بعضاً قتلاً وسلباً وغصباً. (محمد بن جرير الطبري ، 1998، صفحة 301) .

ومعلوم إن تناول المنشطات ينتج عنه ضرر بالغ: صحي ونفسي واجتماعي، فتناولها يحدث حالات مرضية ومضاعفات كثيرة، أقلها أعراض الزكام أو المشاكل المعوية المؤدية إلى العجز في وظائف الكلى، وأمراض الكبد أو إنسداد الشرايين والأزمات القلبية أو الوفاة في بعض الأحيان، أما من الجانب النفسي والاجتماعي فيتعرض متناولها الى العديد من الآثار السلبية كزيادة التوتر والأرق والشعور بعدم الثقة والكآبة وصولاً إلى الإدمان عليها، لينتقل المدمن في مرحلة ثانية إلى الإدمان على المواد المخدرة بكل أنواعها، وتدهور الحالة النفسية للفرد ينعكس بدوره على البيئة الاجتماعية، ليهدد إستقرار الأسرة والنظام التربوي في المجتمع ، فتناول المنشطات قد يساعد على رفع القدرات البدنية في بداية الأمر، لكن بعد ذلك يصبح الجسم بحاجة إلى المزيد

من هذه المنشطات الخطيرة جداً، مما يتسبب في الحد من قدرة الفرد على العمل والتكاسل (المؤتمر الدولي الاول حول قضايا الادمان ، 2018) .

3/ من أسباب تحريم المنشطات الرياضية في الشريعة الإسلامية، كونها تمثل تلفاً للأموال الخاصة والعامة، فهي تترك آثارها الضارة على الفرد والمجتمع، فالإنفاق عليها يكون محرماً، فما دامت الغاية ضارة وغير مبررة، فوسيلة الوصول إليها غير مبررة ومحرومة أيضاً، والقاعدة الأصولية تقول: (دَرُّ الْمَقَاسِدِ أَوَّلَى مِنْ جَلْبِ الْمَصَالِحِ) (علي عبد الكافي السبكي ، 1992، صفحة106) فإذا كانت المنشطات تحمل مصلحة للرياضي أو لمن يتناولها، فإنها تخلف آثاراً سلبية عدة، وما دامت المفسدة موجودة، والضرر متحقق، فترك المصلحة يقدم على تحصيل المنفعة.

وقد أجمع علماء المسلمين على أن: حفظ المال هو أحد الضروريات الخمس الكبرى، التي عليها مدار الشريعة ومقاصدها، وحفظ الأموال يكون باتخاذ الأسباب لتنميتها وحسن تدبيرها، وقد حرمت شريعتنا الغراء التبذير والإسراف في الاستهلاك. قال تعالى: ((وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا/ سورة الإسراء، الآيتان: 26، 27)) كما أن النبي -عليه الصلاة والسلام- قال: (كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مَخِيلَةٍ) (ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 1379هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب اللباس، باب من حرّم زينة الله، حديث رقم: 5445) والمخيلة هي حب الظهور بمظاهر الغنى والتفوق والأفضلية، فهي تدفع إلى الإسراف والتباهي، ولو بشكل غير معلن.

4/ من الأضرار الجسيمة التي تسببها المنشطات الرياضية على جسم الإنسان والتي أدت الى تحريمها ما تسببه من أذى وضرر للعقل البشري، فمن أضرار (التيستوستيرن) تسببها بإنفعالات أو تصرفات عنيفة ، كما قد تسبب تثبيطا لعملية النمو فيما لو تم استخدامها في سن المراهقة، ومن أضرار منشطات (إيثروروبوتين) السكتات الدماغية، كما إن التغيرات النفسية إحدى علامات تعاطي (الستيرويدات) المنشطة، وقد يصبح المتعاطي أكثر عدوانية، وعنفاً تجاه أصدقائه، وأحبائه بشكل غير طبيعي، ومن الأضرار العامة للمنشطات: الإصابة (بالبارانويا) فقد يتصرف المتعاطي بعنف، وعدوانية، في مواقف غير ملائمة، وبطريقة لا تصح على الإطلاق، وزيادة العدوانية، والعنف، والقلق، و(البارانويا) يمكن أن تسبب ضرراً خطيراً في العلاقات الاجتماعية، وهذه الأعراض جميعاً هي إساءة للعقل البشري الذي أمرنا الله تعالى بحفظه.

والإسلام أمر بتحريم ما يفسد العقل حسيباً ومعنوياً، وحرّم كل ما يؤدي إلى الإخلال بالعقل وزواله كلياً أو جزئياً، وذلك من خلال تحريم المسكرات والمخدرات التي تغيب العقل وتعطله، وربما تؤدي إلى زواله بشكل نهائي بموت صاحبه أو جنونه في بعض الحالات، وهذا خلاف ما أمر به الإسلام، في تكريم الإنسان وعقله، وتفضيله على بقية المخلوقات بوجود هذا العقل، قال تعالى: ((وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا/ سورة الإسراء، آية: 70)).

5/ إن المعنى الأسمى للرياضة هو تقويم الجسم، ودفع الضرر عن النفس والبدن، وإظهار جوانب القوة والنشاط، حتى إن كانت الرياضة للترفيه عن النفس فهي جائزة، بشرط الخضوع لضوابط الشرع، ومن هذه الضوابط، قوله — عليه الصلاة والسلام—: (لا ضرر ولا ضرار) (ابن ماجة في سننه، 2009، تحقيق شعيب الأرنؤوط، كتاب الأحكام باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث رقم: 2341) ومعنى الحديث باختصار: أن الإنسان لا يجوز له أن يضر نفسه ولا غيره، ولا شك إن تعاطي المنشطات فيه ضرر على من يتناولها، ثبت بالأدلة الطبية، ويلحق ذلك ضرر بالآخرين وفي مقدمتهم من يتنافس معه في أية ممارسة رياضية، فيتغلب صاحب المنشطات على الآخر من غير وجه حق.

ومن بين أضرار المنشطات الرياضية على من يستخدمها، ضررها بالنسل البشري الذي هو ضرورة من ضرورات الحياة التي أكد الاسلام المحافظة عليها، فهي تسبب العقم وتشويه النسل، مثل: (الستيرويدات) التي تتسبب ببروز الصدر أو الثدي عند الرجل، وتساقط الشعر، وضمور الخصيتين، وقد تسبب العقم، وهرمون (التسترون) يسبب عند المرأة اضطرابات في الدورة الشهرية او انقطاعها في بعض الاحيان ويؤدي إلى العقم، وإختفاء المظاهر الأنثوية عند المرأة، وغيرها من المضار الاخرى التي تستدعي تحريمها.

ولا شك إن تعمد الضرر في النسل البشري تلوين وتشويه للفطرة الإنسانية، قال الله تعالى على لسان إبليس: ((لَأَمْرُهُمْ فَلْيَبْتِكُنْ أَذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرْئُهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ/ سورة النساء، آية: 119)) وتغيير خلق الله هو كل تصرف يؤدي إلى تغيير صورة الإنسان، والإسلام حرّم على المسلم أن يتسبب في هلاك نفسه وقتلها، كما حرم عليه أن يضر نفسه بأي وجه من أوجه الضرر، قال تعالى: ((وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ/ سورة البقرة، آية: 195)).

ثانيا/ المنشطات الرياضية وحكم الإباحة: ومعنى المباح: ما خيّر الشارع المكلف بين فعله وتركه، ولا يلحقه مدح ولا ذم شرعي بفعله وتركه، والمباح قد يكون وسيلة لمأمور به أو منهي عنه، وفي هذه الحالة يأخذ حكم المقصد، فإذا كان وسيلة إلى واجب كان واجباً، وإذا كان وسيلة إلى حرام كان حراماً، وهو ما يعرف بالقاعدة: الوسائل لها حكم المقاصد (سليمان الطوفي ، 1987 ، صفحة 89) .

ويتطبيق هذا المفهوم الشرعي على المنشطات الرياضية، نجد هناك حالات يسمح فيها الأطباء أو المنظمات الرياضية لبعض الرياضيين بتناول المنشطات، لترجيح ضرورة على أخرى، وينتفي هذا السماح بإنتفاء الضرورة، كما في حالة: (محمد بركات، نجم النادي الأهلي السابق، كان مصرح له رسمياً من قبل الإتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) بتناول عقار «الثيروكسين»، الذي يعد من الأدوية المنشطة، وذلك نتيجة مشكلات كان يعاني منها اللاعب في الغدة الدرقية، وذلك بعد عرض حالته على الفيفا، حيث سُمح له بتناول العقار المعروف بأنه أحد العقاقير المحظورة كعلاج للغدة الدرقية لا يوجد بديل له) (رعدة مرزوق ، 2018) .

المطلب الثالث: حلول ومعالجات مقترحة

على الرغم من وجود المنشطات الرياضية في عدد من المجتمعات بشكل حوادث فردية، إلا أننا لا يمكن عدّها ظاهرة عالمية، ومن باب تلافي المنكر قبل حدوثه، وتجنباً لشيوع ما يمكن أن يشكل خطراً على صحة الرياضي والمجتمع معاً، لابد من التطرق الى مجموعة من النقاط المهمة التي تتضمن خطوات وإجراءات وقائية متفق عليها، قد تسهم في حصر موضوع تعاطي المنشطات في زاوية ميتة، مع العلم إن هذه الخطوات الوقائية، تصلح لأن تكون برنامجاً وطنياً، لوقف انتشار المنشطات الرياضية في أية دولة أو مجتمع.

ومن الحلول المقترحة لمواجهة خطر المنشطات الرياضية:

1/ التأكيد على تحريم الشريعة الإسلامية الغراء لتعاطي المنشطات بأنواعها وفي أية صورة كانت، فهي ضرر واضح طبياً على متعاطيها وعلى المجتمع بشكل عام، لعموم قوله تعالى: ((وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ/ سورة البقرة: 195)) وقوله — عليه الصلاة والسلام: — (لا ضرر ولا ضرار) (سبق تخريجه) فهما يشكلان نهيّاً عن إحداث الضرر بالنفس، وعن التسبب بالضرر الى الآخرين، كما إن التنافس في مجال الرياضة لابد أن يكون مبنياً على التباري الشريف، والقدرات

الشخصية الحقيقية، ولهذا فتناول المنشطات للفوز في المراكز المتقدمة هو غش واضح لا مجال الى جوازه في الشريعة الإسلامية، ولهذا لا بد من إشاعة هذه المفاهيم في الوسط الرياضي، لان الدين يمثل رادعاً وحاجزاً قوياً أمام الانسان لإقتراف الفعل المحرم.

2/ لوقف إنتشار المنشطات الرياضية، لا بد من تفعيل الإجراءات القانونية وتشريع عقوبات صارمة، لكل الأطراف التي تشترك في ظاهرة الترويج للمنشطات الرياضية، من جهة التصنيع، والمتاجرة والإستخدام، لهذا يجب تحديد المسؤولية القانونية المتعلقة بتناول المنشطات وكل ما قد يمثل تمرداً على قواعد مكافحة المنشطات واستصدار قوانين تسير سرعة انتشارها، بهدف الوقاية منها ومكافحتها، بهدف خدمة الصحة العامة وصحة الرياضيين، ومكافحة كل ما يسيء الى أخلاقيات الرياضة وموقعها في المجتمع .

إن الاجتهاد وباستمرار في استصدار قوانين محاربة المنشطات له العديد من المزايا، إذ أنه سيسهم في ترقية الممارسة الرياضية الشريفة ويسهم بشكل كبير في تكافؤ فرص الرياضيين وتنزيه الإنجاز الرياضي من الغش كما يساهم في ردع المخالفين، إذ أن نصوصه تشمل أيضاً الأشخاص الذين يسهمون في نشر المنشطات كالمسؤولين والأطباء ومديري الأعمال الفاسدين، وكذا شبكات البيع والترويج التي تحصد أموالاً طائلة تفوق أضعاف ما يحصل من تجارة المخدرات، مع غياب الوعي المجتمعي والثقافة الصحية (سؤدد الألوسي ، 2012) .

3/ من الإجراءات المتخذة لمواجهة خطر المنشطات الرياضية، ما نصت عليه الإتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة والموقعة في باريس، تشرين الثاني، 2005، وهي بخصوص التدابير المالية والتي يمكن أن تكون عاملاً مساعداً في الحد من هذه الظاهرة، عن طريق ما يلي:

أ/ توفير تمويل لدعم برنامج وطني لإجراء إختبارات طبية على الرياضيين لجميع الألعاب، أو مساعدة المنظمات الرياضية ومنظمات مكافحة المنشطات على تمويل عمليات مراقبة تعاطي المنشطات، إما من خلال تقديم إعانات أو منح مباشرة، وإما من خلال دعم تكاليف أنشطة المراقبة والمتابعة.

ب/ مراقبة اللاعبين والمجاميع المتعلقة بالأنشطة الرياضية كالإداريين أو المدربين أو وكلاء الأعمال أو الإعلاميين، وتحذيرهم من محاولات الحصول على أي دعم مالي مقابل الحصول أو الترويج أو الانتجار بالمنشطات الرياضية.

ج/ حجب الدعم المالي أو أي دعم آخر متعلق بالرياضة، حجباً كلياً أو جزئياً، عن أية منظمة رياضية أو منظمة لمكافحة المنشطات لا تمثل مدونة الإتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات أو لقواعد مكافحة المنشطات واجبة التطبيق والمعتمدة عملاً بهذه الإتفاقية.

4/ دعوة وسائل الإعلام والتواصل الإجتماعي، والاستفادة من استعمالات تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة بمختلف أنواعها من أجل التوعية ونشر ثقافة صحية سليمة في الوسط الإجتماعي والرياضي -خاصة- ويكون ذلك باشتراك المدارس والاتحادات والجمعيات والنوادي الرياضة الهاوية منها والاحترافية في برامج التوعية والثقيف المتكاملة والمبنية على أسس علمية صحيحة (اسماعيل ابراهيم ، 2006، صفحة 57) .

كما يمكن تعزيز دور وسائل الإعلام في مكافحة المنشطات الرياضية بتكثيف البرامج والرسائل الإعلامية التي تبين خطر تناولها والتعامل معها، ويمكن أن تشن حملات إعلامية متخصصة في القنوات والمواقع والصحف الرياضية وغيرها للتحذير من المنشطات لكونها داء خطير له نتائج السلبية الكبيرة.

5/ في مجال المسؤولية الأخلاقية والإجتماعية لمكافحة المنشطات الرياضية، لابد من توافر الجهود الحثيثة للتأكيد على مجموعة من المبادئ العامة للتربية والتدريب، ومنها [Marriott Paul](#) (2010):

أ/ تتعهد الدول الأطراف في الإتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات، في حدود إمكانياتها، بدعم أو تصميم أو تنفيذ برامج تربية وتدريبية عن مكافحة المنشطات، في الأوساط الرياضية بوجه عام، تركز هذه البرامج والجهود المبذولة على بيان وكشف العواقب الصحية للمنشطات، وينبغي أن تستهدف البرامج التربوية والتدريبية: اللاعبين والمجاميع المعاونة لهم، ولا سيما في إطار تدريبهم الأولي.

ب/ ينبغي أن توفر هذه البرامج معلومات وافية وصحيحة وواقعية عما تسببه المنشطات من ضرر وتشويه للقيم الأخلاقية للرياضة، بكونها منافسة شريفة وصادقة، غرضها إشاعة مفاهيم الصحة والسلامة والتواصل مع الآخرين، وليس التفوق بأية صورة كانت، إذ أن فهم الموضوع على أنه مجرد تسابق للحصول على المراكز الأولى والجوائز وإهتمام وسائل الإعلام يتعارض مع فلسفة الرياضة، بأنها ممارسة اجتماعية صحية، تتمتع بإهتمام أغلبية سكان العالم، ولها تأثير طويل وحافل في هذا المجال (طه الحياي، 2017، صفحة 5).

إن مكافحة المنشطات الرياضية مسؤولية وطنية لا بد أن تتكاتف الجهود جميعاً لبيان خطورتها وضررها على الصحة العامة، وللحد من إنتشارها ينبغي أن توظف الطاقات والامكانيات الحكومية والشعبية للوصول بالوسط الرياضي الى المستوى اللائق الذي تؤكد عليه الشريعة الإسلامية، والأخلاق الرياضية بشكل عام.

نتائج البحث:

- 1/ أفرد الإسلام للرياضة مكانة مرموقة لكونها سبباً رئيساً لقوة الفرد والمجتمع والأمة، قال تعالى: ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ...)) والمقصود هنا بالقوة: قوة الإيمان وقوة البدن جميعاً.
- 2/ من شروط ممارسة الرياضة في الإسلام: أن تكون ضمن الأعمال والتصرفات المشروعة في الإسلام، فلا تلحق الضرر بمن يمارسها أو تهدد حياته أو تسبب الأذى البدني والنفسي للمتابعين.
- 3/ حكم المنشطات الرياضية في الشريعة الإسلامية هو التحريم لثبوت ضررها على الضرورات الخمسة التي أكد الاسلام الحافظ عليها، وهي: (الدين، والنفس، والمال، والعقل، والنسل) فهي تلحق الضرر بدين الانسان عموماً، والرياضي خصوصاً، لأن تعاطيها نوع ثابت من الغش، فهي تزيد من طاقة الإنسان وتحفز قابلياته على المنافسة وبذل الجهد المبالغ فيه، وهو غش واضح، قال تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ / سورة التوبة: 119)) وقال -عليه الصلاة والسلام-: (من غشنا فليس منا).

- 4/ بعد ثبوت الأضرار القاتلة للمنشطات الرياضية، فإن تناولها عمداً من قبل الرياضي أو غيره يعد قتلاً للنفس، وهو فعل محرم في الشريعة الإسلامية، وكذلك لكونها تلفاً للأموال الخاصة

والعامة، وهي ضرر للعقل البشري، إضافة الى ضررها بالنسل البشري فهي تسبب العقم وتشوه النسل.

5/ من الحلول والمعالجات المقترحة للحد من إنتشار المنشطات: التأكيد على تحريم الشريعة الإسلامية للمنشطات بأنواعها وفي أية صورة كانت، وتفعيل الإجراءات القانونية لمعاقبة أية جهة تشترك في الترويج للمنشطات الرياضية، وحجب الدعم المالي عن أية منظمة رياضية لا تطبق بنود الاتفاقية الدولية لتحريم المنشطات، وتعزيز دور وسائل الإعلام في مكافحة المنشطات الرياضية، إضافة الى دعم البرامج التربوية الخاصة بمكافحة المنشطات، وتعزيز الجانب الأخلاقي للنشاط الرياضي.

المصادر والمراجع :-

المؤلفات :-

- (1) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 1379هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
- (2) إبن منظور الإفريقي، 1993، لسان العرب ، دار صادر، بيروت، ، ط 3، مادة: نشط.
- (3) إبن ماجه، 2009، سنن ابن ماجه، دار الرسالة العالمية.
- (4) ابو حامد الغزالي، 2010، إحياء علوم الدين، دار المنهاج، جدة، ج2.
- (5) اسماعيل ابراهيم، 2006، الصحفي المتخصص، دار الفجر.
- (6) النسائي، 2001، سنن النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (7) تقي الدين السبكي، 1992، فتاوى السبكي، دار الكتب المصرية، ج2.
- (8) جلال الدين السيوطي، 2010، الجامع الصغير، المكتبة الالكترونية الشاملة.
- (9) حسام الدين موسى عفانه، 2005، فقه التاجر المسلم، المكتبة العلمية، ج1.

10) سليمان بن عبد القوي الطوفي، 1987، شرح مختصر الروضة، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، عمان.

11) سؤدد فؤاد الألوسي، 2012، المنشطات الرياضية والمكملات الغذائية، دار أسامة، عمان.

12) شمس الدين آبادي، 1990، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ج 9.

13) طه خضير الحياي، 2017، فلسفة الحركة الرياضية وتأريخها، دار الزمان، بغداد.

14) علاء الدين المتقي، 1895، كنز العمال، طبع المكتبة النظامية، مجلد 19.

15) مازن عبد الهادي، و نزار حسين، و سلمان عكاب، 2008، السلوك الصحي واتجاهاته لدى الرياضيين، مجلة علو التربية الرياضية، جامعة بابل.

16) محمد بن اسماعيل البخاري، 2018، صحيح البخاري.

17) محمد بن جرير الطبري، 1998، تفسير الطبري، دار الكتب العلمية بيروت.

18) مسلم بن الحجاج النيسابوري، 1911، بيروت.

19) النسائي، 2001، السنن الكبرى، مؤسسة الرسالة، بيروت.

مواقع الانترنت :-

1) الاتفاقية الدولية لتحريم المنشطات، الموقع الرسمي لليونسكو،

www.unesco.org، تأريخ الزيارة: 2021/12/14، الساعة 10 مساء.

2) أفة المنشطات، سبل الوقاية والعلاج، ورقة ضمن المؤتمر الدولي الأول حول قضايا

المنشطات والإدمان، موقع: www.diae.events، تأريخ الزيارة:

2021/12/15، الساعة 10 مساء.

3) د.سعود الروفي، أهمية الرياضة في الاسلام، موقع:

fiqh.islammesssage.com، تأريخ الزيارة: 2021 /12/14، الساعة

11 مساء.

4) رغبة مرزوق، هل تؤثر المنشطات الرياضية على الخصوبة،

www.elconsolto.com، تأريخ الزيارة: 2021/12/2، الساعة 8 مساء

- (5) الصيدلانية منال محمد العمري، المنشطات الرياضية و أضرارها، موقع: www.altibbi.com، تأريخ الزيارة: 2021/11/30، الساعة 9 مساء.
- (6) عبدلاوي لخلافة، افتاء المغرب تحرم تعاطي المنشطات الرياضية، موقع: www.maghress.com، تأريخ الزيارة: 2021/12/14، الساعة 9:30 مساء.
- (7) مايو كلينك، تعرف على مخاطر المنشطات الرياضية، موقع: www.sehatok.com، تأريخ الزيارة: 2021/11/30، الساعة 10 مساء.